

كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ ونحوه وإذا لم يتجه صرف ثمنه في إعادة مثله تعين صرفه إلى مصالح المكان وشراء ملك له من الطرف في ذلك ومما قد أجاز المصير إليه في الوقوف ونسأل الله العصمة والتوفيق .
306 مسألة وقف على مقرء يقرء الناس كتاب الله تعالى بموضع كذا كل يوم فهل يجوز للمقرء الاختصار على ثلاثة لأنه أقل الناس أو يجب عليه إقراء كل من يحضره ويريد القراءة .

أجاب رضي الله عنه إن كان من يحضر في ذلك الموضع مريدا للقراءة عددا محصورا فعلى المقرء في شرط استحقاقه إقراؤهم اجمعين وإن كانوا غير محصورين فله الاختصار على ثلاثة منهم لأنه لو قال وقفت على الذين يحضرون مريدين للقراءة فصلنا هذا التفصيل فكذلك لو قال وقفت على من يقرء الناس على هذا الوصف والله أعلم .
307 مسألة قد جرت العادة بترك الإقراء يوم الجمعة في تلك البلد فهل له ترك الإقراء في يوم الجمعة .

أجاب رضي الله عنه قوله في كل يوم تصريح منه بالعموم فلا يترك مثله من مثله بعرف خاص فإذا يكون تركه الإقراء يوم الجمعة بمنزلة تركه الإقراء في يوم آخر والله أعلم .
308 مسألة في وقف استأجره لإصلاح الطرقات في المدينة الفلانية فهل إذا لقي انسان في الطريق ترابا يعسر بسببه على الناس العبور في تلك الطريق فهل للناظر الاستئجار من ذلك لرفعه .

أجاب رضي الله عنه أن رفعه واجب على ملقيه فلا يستأجر من هذا